

ورقة تقدير موقف

حول تعديلات قانون الضمان الاجتماعي

تعديلات الضمان الاجتماعي: تراجع في الحمايات الاجتماعية للشباب



ورقة تقدير موقف





للدراستات الاقتصادية والمعلوماتية
ECONOMIC & INFORMATICS STUDIES

مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية

مؤسسة بحثية علمية مستقلة تأسست كدار دراسات وأبحاث ودار قياس رأي عام في عام 2003، يعمل المركز على بناء نموذج تنموي قائم على مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان، بالتركيز على اصلاح سياسات العمل وفق هذه المبادئ، إزالة القيود عن حرية التنظيم النقابي، تعزيز سياسات الحماية الاجتماعية وتطوير قواعد بيانات للفاعلين في العملية التنموية الشاملة والمستدامة، من خلال اعداد الدراسات والتقارير والأوراق البحثية والمؤتمرات والمدافعة وتطوير قدرات الفاعلين في العملية التنموية.

المرصد العمالي الأردني

برنامج مشترك بين مركز الفينيق ومؤسسة فريدريش ايبرت - الأردن ، يعمل المرصد على رصد واقع وآفاق تطور الحركة العمالية والنقابية الأردنية والدفع باتجاه تطوير التشريعات العمالية بالمشاركة مع الأطراف ذات العلاقة ووفق معايير العمل الدولية بما يسهم في تحسين ظروف العمل لجميع العاملين في الأردن. ويقوم المرصد بإعداد التقارير ونشرها حول واقع العاملين في الأردن ويتابع الأنشطة النقابية المختلفة ساعياً لتسهيل تبادل الخبرات العمالية والنقابية بين الأردن والدول العربية والعالمية بهدف الاستفادة من تنوع تجاربها.

تنويه

إن مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية غير مسؤول عن تصريحات الجهات الأخرى الواردة في سياق التقرير.

1. المقدمة والسياق

تعديلات قانون الضمان
الاجتماعي تؤثر سلبا
على منظومة الحماية
الاجتماعية في الأردن.



بدأت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي إلى البدء في تطبيق نظام استثناء بعض العاملين في المنشآت من الشمول بتأمين الشيخوخة، وإتاحة المجال لأصحاب الحيازات الزراعية لشمول العاملين لديهم بتأمين إصابات العمل فقط، حتى بداية عام 2024، وتعديلات أخرى تراجعية تؤثر سلبا على منظومة الحماية الاجتماعية في الأردن.

يهدف المرصد العمالي الأردني من خلال هذه الورقة الى تأكيد موقفه الذي أعلنه قبل أكثر من عامين عندما تمت التعديلات على قانون الضمان الاجتماعي، والذي يتلخص في رفضها باعتبارها خطوة تراجعية في مسار تعزيز الحماية الاجتماعية.

لقد بدأت المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي العمل بنظام استثناء بعض العاملين في المنشآت من الشمول بتأمين الشيخوخة، الذي صدر عام 2020، وفقا للمادة 4 من قانون الضمان الاجتماعي التي استحدثت في التعديل الأخير على قانون الضمان الاجتماعي لعام 2019.

وبموجب هذا النظام يستثنى العمال الشباب دون سن الثامنة والعشرين العاملين في قطاعات الإنتاج الزراعي (النباتي والحيواني) وقطاع تكنولوجيا المعلومات من الشمول بتأمين الشيخوخة الذي يعتبر أحد أهم التأمينات في قانون الضمان الاجتماعي.

وفي الوقت ذاته، قر المرصد العمالي أن هناك ضرورة لحماية القطاع الزراعي، لكن ليس على حساب حقوق عمال الزراعة الذين تتساهل الحكومات المتعاقبة في انتقاص حقوقهم رغم أنهم صمام أمان للأمن الغذائي في الأردن.

ويشير المرصد العمالي أن هناك مشكلة في تنظيم العمل في القطاع الزراعي وبخاصة في المنشآت الصغيرة والمتوسطة، حيث يغلب العمل المؤقت (يومي وأسبوعي) على معظم علاقات العمل، ما يتطلب صيغا أكثر استدامة وعدالة تحفظ حقوق العاملين وأصحاب الأعمال في الوقت ذاته.

ويتطلب هذا الأمر تقديم مختلف أشكال الدعم للقطاع الزراعي والعاملين والعاملات فيه، باعتباره قطاعا اقتصاديا استراتيجيا، يرتبط أشد الارتباط بالأمن الغذائي.

وفي هذا السياق، يؤكد المرصد العمالي على أن حقوق الإنسان في الأردن يجب ألا تخضع لصراعات القوى الاجتماعية بين أصحاب العمل والعمال، وأن دور مؤسسة الضمان الاجتماعي يكمن بتوسيع وتعزيز الحماية الاجتماعية وليس التراجع عنها، وأن تطبيق هذا النظام والعمل بالتعديلات المزمع إجراؤها على قانون الضمان الاجتماعي تشكل عبئا بمنظومة الحماية الاجتماعية التي كفلتها التشريعات العالمية وصادق عليها الأردن باتفاقية الحد الأدنى للحمايات الاجتماعية رقم 201 التي نشرت في الجريدة الرسمية عام 2014.

كما أن تطبيق نظام استثناء الشباب وعمال الزراعة من التأمينات الاجتماعية، يعد مساسا واضحا بالتزامات الأردن بمضامين العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وتحديدًا في المادة رقم 9 التي نصت على أن "تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية".

بدوره، يرى المرصد العمالي الأردني أن تطبيق هذا النظام يتناقض مع توجهات الدولة الأردنية لضمان انخراط الشباب في سوق العمل الذين تجاوزت نسب البطالة بينهم 50%. إذ نرى أن هذا النظام سيعصب من مهمة البحث عن عمل للشباب، كما سيساهم في توجيه الشباب الأقل من 28 عام إلى العمل بشكل غير المنظم، كونهم سيخسرون اشتراك خمسة سنوات على الأقل في واحد من أهم التأمينات التي يوفرها قانون الضمان وهو تأمين الشيخوخة.

ونرى أن هذا التعديل يميل لمساندة أصحاب العمل في قطاعات اقتصادية معينة على حساب توفير الحماية الاجتماعية الأساسية للعمال، وهو ما نعتقد أنه نهج خطير تتجه إليه الحكومات الأردنية عن طريق التخلي عن مسؤولياتها في دعم القطاع الخاص بأدوات أخرى، ورمي الحمل الثقيل على العمال.

وان أرادت الحكومة تقديم تسهيلات وحوافز للاستثمارات الجديدة، وهذا أمر ضروري، فلديها أدوات أخرى يمكن تطبيقها والعمل عليها، مثل تخفيض اشتراكات الضمان الاجتماعي بشكل عام و/أو منحها تخفيضات ضريبية على مدخلات الإنتاج (ضرائب خاصة والضريبة العامة على المبيعات وضريبة الدخل) إضافة إلى إمكانية تخفيض أسعار الفوائد البنكية للقروض الممنوحة لهذه الاستثمارات.

استثناء عمال الزراعة من التأمينات الاجتماعية

يرى المرصد العمالي أن تضمين مشروع القانون المعدل لقانون الضمان الاجتماعي الذي يتيح لأصحاب الحيازات الزراعية شمول العاملين لديهم فقط بتأمين إصابات العمل حتى بداية عام 2024، خطوة ستزيد من نسب الفقر وانعدام الأمن الغذائي لأنها ستعرض المزارعين والمزارعات للمخاطر، وتهدد ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية التي قد تواجههم، مثل البطالة والمرض والعجز والشيخوخة.

التوصيات

1. تقديم جميع أشكال الدعم للقطاع الزراعي والعاملين فيه، باعتباره قطاعا اقتصاديا استراتيجيا، يرتبط أشد الارتباط بالأمن الغذائي.
2. إيجاد صيغ اشتراك في الضمان الاجتماعي أكثر استدامة وعدالة للعاملين بشكل مؤقت في القطاع الزراعي بما يحفظ حقوق العاملين وأصحاب الأعمال في ذات الوقت.
3. تخفيض الضغوط على القطاع الزراعي، ومنها أسعار مدخلات الإنتاج الزراعية النباتية والحيوانية المختلفة، وتكاليف إصدار وتجديد تصاريح العمل للعاملين غير الأردنيين.
4. لتعزيز منظومة الحماية الاجتماعية وملاءة صندوق الضمان الاجتماعي، على المؤسسة أن تتخذ إجراءات ملموسة لتوسعة الشمول لتمكين أكبر قدر ممكن من العاملين والعاملات غير المشمولين بالضمان الاجتماعي من شمولهم بحماياته، إذ أن ما يقارب ٤٨% بالمئة من مجمل القوى العاملة في الأردن غير مشمولين بمظلة الضمان.
5. تعزيز إنفاذ قانون الضمان الاجتماعي باتجاه وضع حد للتهرب التأميني متعدد الأوجه، ما يعزز منظومة الحماية الاجتماعية، ويرفد صندوق الضمان بالمزيد من الإيرادات.
6. تخفيض اشتراكات الضمان الاجتماعي بشكل عام.
7. تحفيز عمل القطاع الخاص من خلال تخفيضات ضريبية على مدخلات الإنتاج (ضرائب خاصة والضريبة العامة على المبيعات وضريبة الدخل).



الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية
PHENIX FOR ECONOMIC & INFORMATICS STUDIES



Tel: +962 6 516 44 91
Fax: +962 6 516 44 92
P.O.Box: 304 Amman 11941 Jordan
E-Mail: info@phenixcenter.net
www.phenixcenter.net



PhenixCenter

المركز العمالي الأردني
Jordan Labor Watch



@LaborWatchJo
www.labor-watch.net